

11 جويلية 2023

ص - 8023 - 3010108 - 60

من المدير العام للأدوات إلى

الموضوع: حول طلب الحصول على شهادة في عدم الخضوع للخصم من المورد.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 06 جوان 2023.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه تمكين شركة " من الحصول على شهادة في عدم الخضوع للخصم من المورد بعنوان سنة 2023 طبقا لأحكام الفصل 24 خامسا من إتفاقية الإستثمار المبرمة بين الجمهورية التونسية وبيت التمويل الخليجي، يشرفني إحاطتكم علما أنه عملا بأحكام الفصل 24 خامسا المذكور أعلاه تعفى الأرباح التي تحققت شركة المشروع والتابعون لها بعنوان بيع الأراضي المهياة و/أو المباني المنجزة داخل أرض المشروع وعملية كراء هذه المباني من الضريبة على الشركات وذلك خلال السبع السنوات الأولى ابتداء من تاريخ تكوين شركة المشروع.

وعلى هذا الأساس وباعتبار أن شركة "

" تم تأسيسها خلال سنة 2015 فإنه لا يمكنها الانتفاع بالإعفاء من الضريبة على الشركات بعنوان سنة 2023 وبالتالي تكون خاضعة للخصم من المورد بعنوان الأرباح المحققة.

والسلام
المدير العام للأدوات
نور الدين بوقربة

بالنيابة